وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى وذكر الانبياء والرسل ثم قال اولئك الذين هدى الله فبهداهم
اقتده وهذا هو الصراط الجامع لكل نبي ورسول وهو اقامة الدين وان لا يتفرق فيه وان يجتمع
عليه وهو الذي بوّب عليه البخاري باب ما جاء ان الانبياء دينهم واحد وجاء بالالف واللام في
الدين للتعريف لانه كله من عند الله وان اختلفت بعض احكامه فالكل مامور باقامته والاجتماع عليه
وهو المنهاج الذي اتفقوا عليه وما اختلفوا فيه من الاحكام فهو الشرعة التي جعل الله لكل واحد من الرسل
قال تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة فلم تختلف شرايعكم كما لم يختلف
منها ما امرتم بالاجتماع فيه واقامته فلما كان الاختلاف منه وهو اصل العدل والاحسان وكان في الناس
الدعوى في نسبة افعالهم اليهم واختيارهم فيما اختاروه ولم يسندوا الامر الى اهله والى من يستحقه نزل الحكم
الالهي على الرسل بكون هذا سيئا وهذا حسنا وهذا طاعة وهذا معصية ونزل الحكم الالهي على العقول
بان هذا في حق من يلايم طبعه ومزاجه او يوافق غرضه حسن وهذا الذي لا يوافق غرضه ولا يلايم طبعه
ليس بحسن ولم يسندوا الامر الى عين واحدة فجوزوا بما جوزوا لهذا الامر فعدل فيما حكم به من الجزاء بالسوء
واحسن بعد الحكم ونفوذه بما آل اليه عباده من الرحمة ورفع الامور الشاقة عليهم وهي الآلام فعمت رحمته
كل شيء واما الصراط الخاص وهو صراط النبي صلى الله عليه وسلم الذي اختص به دون الجماعة وهو القرآن
وحبل الله المتين وشرعه الجامع وهو قوله وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم
عن سبيله يعني هذا الصراط المضاف اليه وذلك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كان نبيا وآدم بين الماء والطين
وهو سيد الناس يوم القيامة باخباره ايانا بالوحي الذي اوحي به اليه وبعثته العامة اشعار بان جميع ما تقدم
من الشرايع بالزمان انما هو من شرعه فنسخ ببعثته منها ما نسخ وابقى منها ما ابقى كما نسخ ما قد كان اثبته
حكما ومن ذلك لكونه اوتي جوامع الكلم والعالم كلمات الله فقد آتاه الله الحكم في كلماته وعم وختم به الرسالة
والنبوة كما بدا به باطنا ختم به ظاهرا فله الامر النبوي من قبل ومن بعد فورثته الذين لهم الاجتهاد في
نصب الاحكام بمنزلة الرسل الذين كانوا قبله بالزمان فمن ورث محمدا صلى الله عليه وسلم في جمعيته فكان له
من الله تعريف بالحكم وهو مقام اعلى من الاجتهاد وهو ان يعطيه الله بالتعريف الالهي ان حكم الله الذي
جاء به رسول الله في هذه المسالة هو كذا فيكون في ذلك الحكم بمنزلة من سمعه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم واذا جاءه الحديث عن رسول الله صلى الله وسلم رجع اليه فيه فيعرف صحة

الحديث

٦٦

الحديث من سقمه سواء كان الحديث عند اهل النقل من الصحاح او مما تكلم فيه فاذا عرف هذا فقد
اخذ حكمه من الاصل وقد اخبر ابو يزيد بهذا المقام اعني الاخذ عن الله عن نفسه انه قال فقال فيما
روينا عنه يخاطب علماء زمانه اخذتم علمكم ميتا عن ميت واخذنا علمنا عن الحي الذي لا يموت ولنا بحمد
الله في هذا المقام ذوق شريف فيما تعبد نا به الشرع من الاحكام وهذا مما بقي لهذه الامة من الوحي وهو التعريف
لا التشريع واما اهل الاجتهاد فاحكامهم تشريع الشرع اذا اخطؤوا فات رسول الله هو المقرر لذلك الحكم فما
هو تشريع لهم وانما هو تشريع رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا اصاب المجتهد فهو صاحب نقل شرع كل
ذلك في نفس الامر فان المخطئ من المجتهدين والمصيب واحد لا بعينه لكن المصيب في نفس الامر ناقل و
المخطئ في نفس الامر مقرر حكم مجهول لم يعلم الا عند نظر هذا المجتهد فهو معلوم عند الله قبل كونه فما
قرر الشارع وهو الرسول الا الحكم المعين المعلوم عند الله وما هو عنده بمعلوم على التفصيل والتعيين
فكان حكم المجتهد المخطئ تشريع لا تشريع واهل الله ما لهم حكم في الشرع الا ما هو المحكوم به على التعيين عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم الورثة على الحقيقة فان الوارث لا يرث الا ما كان ملكا للموروث عنه اذا مات
عنه وحكم المجتهد المخطئ ما هو ملك له عينه حتى يورث عنه فليس بوارث لان ما عنده سوى تقرير ما اداه
اليه نظره ذلك اباح له رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كالعصبة لا نصيب لهم في الميراث على التعيين انما
لهم ما بقي بعد اخذ الفرايض وكتوريث اولي الارحام والمسلمين بعد اخذ الفرايض فان مات عن غير
صاحب فريضة كرسول ونبي مات وما اتبعه واحد فيحشر مفردا افقد يرثه في خلفه او في حاله لا في حكمه من هذه
الامة من صادف ذلك الحال او الحكم واما الايمان به فقد آمن به كل من امن بمحمد صلى الله عليه المؤمنة
باتباع كل نبي وكل كتاب وكل صحيفة جاء او نزل من عند الله في الايمان به لا بالعمل بالحكم فما بقي شيء
الا وقد اومن به فالنبي صلى الله عليه وسلم له الامام والتقدم وجميع الرسل والانبياء خلفه في صف
ونحن خلف الرسل وخلف محمد ومن الرسل من يكون له صورتان في الحشر صورة معنا وصورة مع
الرسل كعيسى وجميع الامم خلفنا غير ان لنا صورتان في صف الرسل وليست الا لعلماء هذه الامة و
صورة خلف الرسل من حيث الايمان بهم وكذلك ساير الامم لهم صورتان صورة يكونون بها خلفنا
وصورة يكونون بها خلف رسلهم فوقتا يقع نظر الناظر على صورهم خلفنا ووقتا خلف رسلهم و
وقتا على المجموع فهذه احوال العلماء في الاخرة في حشرهم واما وراثة الافعال فهم الذين اتبعوا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)